

Distr.: General
16 November 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون
البند 95 من جدول الأعمال

معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة ماريا ديل روزاريو استرادا جيرون (غواتيمالا)

أولا - مقدمة

- 1 - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 18 أيلول/سبتمبر 2020، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا" في جدول أعمال دورتها الخامسة والسبعين وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- 2 - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 6 تشرين الأول/أكتوبر 2020، قررت اللجنة الأولى، آخذة في اعتبارها المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتباعد المادي والقيود المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، التي منعت اللجنة من تنظيم دورة كاملة، أن تقوم، على أساس استثنائي ودون أن يشكل ذلك سابقة، بعقد جلسات بالحضور الشخصي وأخرى افتراضية وبالاضطلاع بأعمالها على مرحلتين: في المرحلة الأولى تُجرى مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من 94 إلى 110، وفي المرحلة الثانية يتم البت في جميع مشاريع المقترحات. وفي غياب المناقشات الموضوعية، قررت اللجنة أيضا عقد ثلاث جلسات غير رسمية افتراضية تبلغ مدة كل منها ساعتين لإجراء حوارات تفاعلية بشأن مواضيع محددة.
- 3 - وفي الجلسات من الثانية إلى العاشرة، المعقودة في 9 و 12 و 14 إلى 16 وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر، عقدت اللجنة مناقشة عامة عُرضت خلالها مشاريع القرارات والمقررات. وفي 13 و 26 و 30 تشرين الأول/أكتوبر، عقدت اللجنة جلسات افتراضية لتبادل الآراء مع الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، والمجتمع المدني، والخبراء المستقلين وغيرهم من كبار المسؤولين الذين رشحتهم المجموعات الإقليمية. وبنيت



اللجنة في جميع مشاريع القرارات والمقرّرات في جلساتها من الحادية عشرة إلى الخامسة عشرة، المعقودة في 3 و 4 و 6 و 9 و 10 تشرين الثاني/نوفمبر⁽¹⁾.
4 - ولم تقدم أي وثائق للنظر فيها في إطار هذا البند.

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.1/75/L.10

5 - في 5 تشرين الأول/أكتوبر، عرض وفد نيجيريا، باسم أستراليا، والبرتغال، وتركيا، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكندا، والمكسيك، والنمسا، ونيجيريا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية)، مشروع قرار بعنوان "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا" (A/C.1/75/L.10). ولاحقاً، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أذربيجان، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، ومالطة.

6 - وفي الجلسة الحادية عشرة، المعقودة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/75/L.10 بدون تصويت (انظر الفقرة 7).

(1) للاطلاع على فحوى مناقشات اللجنة بشأن البند، انظر A/C.1/75/PV.2 و A/C.1/75/PV.3 و A/C.1/75/PV.4 و A/C.1/75/PV.5 و A/C.1/75/PV.6 و A/C.1/75/PV.7 و A/C.1/75/PV.8 و A/C.1/75/PV.9 و A/C.1/75/PV.10 و A/C.1/75/PV.11 و A/C.1/75/PV.12 و A/C.1/75/PV.13 و A/C.1/75/PV.14 و A/C.1/75/PV.15، وكذلك A/C.1/75/INF/5.

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

7 - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 53/51 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 17/56 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 وجميع قراراتها الأخرى ذات الصلة وقرارات منظمة الوحدة الأفريقية والاتحاد الأفريقي، وإنه تشير أيضاً إلى توقيع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندانا) في القاهرة في 11 نيسان/أبريل 1996⁽¹⁾،

وإنه تشير كذلك إلى إعلان القاهرة الذي اعتمد في تلك المناسبة⁽²⁾ وشدد فيه على أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وبخاصة في أنحاء يسودها التوتر، مثل الشرق الأوسط، تعزز السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي،

وإنه تشير إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن باسم أعضاء المجلس في 12 نيسان/أبريل 1996⁽³⁾، وأكد فيه أن توقيع المعاهدة يشكل مساهمة مهمة من البلدان الأفريقية في صون السلام والأمن الدوليين،

وإنه ترى أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، وبخاصة في الشرق الأوسط، من شأنه أن يعزز أمن أفريقيا وأن يوفر مقومات البقاء للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أفريقيا،

1 - تشير مع الارتياح إلى بدء نفاذ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندانا) في 15 تموز/يوليه 2009؛

2 - تهيب بالدول الأفريقية التي لم توقع المعاهدة ولم تصدق عليها بعد أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛

3 - تشير إلى عقد المؤتمر الأول للدول الأطراف في معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندانا) في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 وعقد المؤتمر الثاني للدول الأطراف في 12 و 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 وعقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في 29 و 30 أيار/مايو 2014 وعقد المؤتمر الرابع للدول الأطراف في 14 و 15 آذار/مارس 2018، وهي مؤتمرات عقدت جميعها في أديس أبابا؛

(1) A/50/426، المرفق.

(2) A/51/113-S/1996/276، المرفق.

(3) S/PRST/1996/17؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، 1996 (S/INF/52).

- 4 - **تعرب عن تقديرها** للدول الحائزة للأسلحة النووية التي وقّعت البروتوكولات الملحقّة بالمعاهدة⁽⁴⁾ التي تخصها، وتهيب بالدول التي لم تصدّق بعد على البروتوكولات التي تخصها أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛
- 5 - **تهيب** بالدول المذكورة في البروتوكول الثالث للمعاهدة التي لم تتخذ بعد جميع التدابير الضرورية لضمان التطبيق السريع للمعاهدة في الأراضي التي هي مسؤولة عنها دولياً، بحكم القانون أو بحكم الواقع، والتي تقع داخل حدود المنطقة الجغرافية المحددة في المعاهدة أن تفعل ذلك؛
- 6 - **تهيب** بالدول الأفريقية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية⁽⁵⁾ التي لم تبرم بعد اتفاقات الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية عملاً بالمعاهدة أن تفعل ذلك لكي تفي بمقتضيات المادة 9 (ب) من معاهدة بليندابا ومرفقها الثاني، وتشجعها على أن تبرم بروتوكولات إضافية لاتفاقات ضماناتها على أساس البروتوكول النموذجي الذي أقره مجلس محافظي الوكالة في 15 أيار/مايو 1997؛
- 7 - **تعرب عن امتنانها** للأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لما أبدوه من دأب في تقديم المساعدة الفعالة للأطراف الموقّعة على المعاهدة؛
- 8 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والسبعين البند المعنون "معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا".

(4) انظر A/50/426، المرفق.

(5) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485